

21662 - لا ينبغي للمصلي أن يجعل الحذاء أمامه ستراً

السؤال

هل يجوز للمصلي أن يجعل حذاءه أمامه ستراً؟

الإجابة المفصلة

"السترة للمصلي جائزة بكل شيء حتى لو كان سهماً، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَسْتَبِرْ لِصَلَاتِهِ وَلَا بِسْمِهِ)" رواه أَحْمَد (14916) صحيح الألباني في السلسلة الصحيحة (2783)، بل قال العلماء: إنه يمكن أن يستتر بالخيط وبطرف السجادة، بل جاء في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام أن من لم يجد عصاً فليخط خطأً، كما في حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَجْعَلْ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ شَيْئًا فَلَا يَتَصَبَّ عَصَمًا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ عَصَمًا فَلَا يَخْطُطْ خَطَا وَلَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ) . رواه الإمام أَحْمَد، وقال ابن حجر في "بلغ المرام": ولم يصب من زعم أنه مضطرب، بل هو حسن اهـ.

وكل هذا يدل على أن السترة لا يشترط أن تكون كبيرة، وإنما يكتفي فيها بما يدل على التستر.

فالنعال لا شك أنها ذات جسم وكبيرة، إلا أنني أرى أنه لا ينبغي أن يجعلها ستراً له؛ لأن النعال في العرف مستقدرة، ولا ينبغي أن تكون بين يديك وأنت واقف بين يدي الله عز وجل، ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم المصلي أن يتندح بين يديه يعني يتفل النخامة بين يديه، وقال عليه الصلاة والسلام معللاً ذلك: (فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَبْلَ وَجْهِهِ) رواه البخاري (406) اهـ.

"فتاوى ابن عثيمين" (13/326).

وانظر إجابة السؤال رقم (40865).